# كتاب آداب

## الأكل والشراب والضيافة

وفيه ستة أبواب :

# الباب الأول

## في آداب الأكل

وفيه سبعة فصول :

# الفصل الأول

## في الأمر بالتسمية ، وبالأكل بيمينه ، ومما يليه

عن عمرو بن أبي سلمة ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ـ قال : كنت غلاما في حجر رسول الله ﷺ ، فكانت يدي تطيش في الصحفة ، فقال لي رسول الله ﷺ : «**سم الله تعالى وكل بيمينك وكل مما يليك**» . رواه البخاري ومسلم [1].

وقوله : تطيش .أي : تتحرك وتمتد إلى نواحي الصحفة .

وعن عائشة ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ قالت : قال رسول الله ﷺ : «**إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله تعالى ، فإن نسي أن يذكر اسم الله تعالى في أوله ، فليقل : بسم الله أوله وآخره**» . رواه أبو داود والترمذي ، وقال : حديث صحيح [2].

وقال ﷺ : «**إن الشيطان ليستحل الطعام ألا يذكر اسم الله عليه**» [3].

وذكر الغزالي رَحِمَهُ اللهُ في **الإحياء** عن أبي هريرة ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ أنه

---

(1) أخرجه البخاري (5/ 2056، رقم 5061) ، ومسلم (3/ 1599، رقم 2022) ، وابن ماجه (2/ 1087، رقم (3267) . وأخرجه أيضًا : أحمد (4/ 26، رقم 16375) ، والنسائي في الكبرى (4/ 175، رقم 6759) .

(2) أخرجه أبو داود (3/ 347، رقم 3767) ، والترمذي (4/ 288، رقم 1858) ، وقال : حسن صحيح . والحاكم (4/ 121، رقم 7087) وقال : صحيح . وأخرجه أيضًا : أحمد (6/265رقم 26335) ، والنسائي في الكبرى (6/ 78، رقم 10112) .

(3) أخرجه أحمد (5/ 382، رقم 23297) ، ومسلم (3/ 1597، رقم 2017) ، وأبو داود (3/ 347، رقم 3766) ، والنسائي في الكبرى (6/ 76، رقم 10103) . وأخرجه أيضًا : البيهقي في شعب الإيمان (5/ 74، رقم 5830) .

قال : التقى شيطان المؤمن وشيطان الكافر ، فإذا شيطان الكافر سمين دهين كاسٍ ، وإذا شيطان المؤمن مهزول أشعث عارٍ ، فقال شيطان الكافر لشيطان المؤمن : مالك؟ قال : أنا مع هذا إذا أكل سمي فأظل جائعا ، وإن شرب سمي فأظل عطشانا ، وإذا ادَّهَنَ سمي فأظل شعثا ، وإذا لبس سمي فأظل عريانا . قال شيطان الكافر : ولكني مع رجل لا يصنع شيئا من ذلك ، فأنا أشاركه في طعامه وشرابه ولباسه [1].

وعن عكراش بن ذؤيب قال : أتينا بجفنة كثيرة الثريد والودك ، فخبطت بيدي في نواحيها ، فقال النبي ﷺ : «**كل من موضع واحد ؛ فإنه طعام واحد**» . ثم أتينا بطبق فيه ألوان التمر ، فجعلت آكل من بين يدي ، وجالت يد رسول الله ﷺ في الطبق ، فقال : «**يا عكراش كل من حيث شئت فإنه غير لون**» [2].

❊ ❊ ❊

(1) إحياء علوم الدين 2/ 20.

(2) أخرجه الترمذي (4/ 283، رقم 1848) .

## الفصل الثاني

## في استحباب الأكل بثلاث أصابع ولعق الأصابع والقصعة وأخذ اللقمة التي تسقط منه وأكلها وغير ذلك من الآداب

عن كعب بن مالك بن مالك ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ قال: رأيت رسول الله ﷺ يأكل بثلاث أصابع، فإذا فرغ لعقها. رواه مسلم[1].

ونقل الغزالي عن الشافعي ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ أنه قال: الأكل على أربعة أنحاء؛ الأكل بأصبع من المقت، وبإصبعين من الكبر، وبثلاث أصابع من السنة، وبأربع أو خمس من الشره، والنوم على أربعة أنحاء؛ النوم على القفا وهو نوم الأنبياء يتفكرون في خلق السموات والأرض، ونوم على اليمين وهو نوم العلماء والعباد، ونوم على الشمال وهو نوم الملوك لينهضهم طعامهم، ونوم على الوجه وهو نوم الشياطين[2].

وعن جابر ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ أن النبي ﷺ أمر بلعق الأصابع والصحفة، وقال: «**إنكم لا تدرون في أي طعامكم البركة**». رواه مسلم[3].

وعنه أن النبي ﷺ قال: «**إذا وقعت لُقْمَةُ أحدِكم فليأخذها فَلْيُمِطْ ما كان بها من أذى، وليأكُلْها ولا يدَعْها للشيطانِ، ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه**؛

(1) صحيح مسلم (5418).

(2) إحياء علوم الدين 1/ 376.

(3) أخرجه مسلم (3/1607 رقم 2034)، وأحمد (3/ 177، رقم 12838)، وعبد بن حميد (ص 400، رقم 1352) وأبو داود (3/ 365، رقم 3845)، والترمذي (4/ 259، رقم 1803) وقال: حسن غريب صحيح. والنسائي في الكبرى (4/ 176، رقم 6765).

**فإنه لا يدري في أيِّ طعامِه البركة»** . رواه مسلم [1].

وقال رسول الله ﷺ : «**من أكل في قصعة فلحسها استغفرت له القصعة إلى يوم القيامة**» [2].

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**من بات وفي يده غمر لم يغسله فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه**» [3].

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**من أكل ما يسقط من المائدة عاش في سعة وعوفي في ولده**» [4].

وعن ابن عباس ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ـ عن النبي ﷺ أنه أتي بقصعة من ثريد ، فقال : «**كلوا من جوانبها ولا تأكلوا من وسطها ؛ فإن البركة تنزل في وسطها**» [5].

ويروى عن النبي ﷺ إنه قال : «**أبردوا الطعام**[6]**؛ فإن الحار**[7] **غير ذي بركة ، ولا تشموا الطعام فإن ذلك من عمل البهائم**» [8].

---

(1) مسلم (1607/3 رقم 2034) ، وأخرجه أيضا أحمد (3/ 177، رقم 12838) ، وعبد بن حميد (ص 400، رقم 1352) وأبو داود (3/ 365، رقم 3845) ، والترمذي (4/ 259، رقم 1803) وقال : حسن غريب صحيح . والنسائي في الكبرى (4/ 176، رقم 6765) .

(2) أخرجه أحمد (5/ 76، رقم 20743) ، وابن سعد (50/7) ، والترمذى (4/ 259، رقم 1804) وقال : غريب . وابن ماجه (2/ 1089، رقم 3271) ، وابن قانع (168/3) ، والبيهقي في شعب الإيمان (5/ 82، رقم 5860) .

(3) أخرجه أحمد (2/ 263، رقم 7559) ، وأبو داود (3/ 366، رقم 3852) ، والبيهقي (7/ 276، رقم 14383) .

(4) أخرجه ابن عساكر (249/51) .

(5) أخرجه أحمد (1/ 270، رقم 2439) ، والبيهقي (7/ 278، رقم 14390) .

(6) أبردوا بالطعام : أخروا أكله إلى أن يبرد فتناولوه باردا .

(7) الحار : الساخن .

(8) أخرجه الطبراني في الأوسط (6/ 209، رقم 6209) وإسناده ضعيف لضعف عبد الله بن يزيد البكرى كما قال الهيثمى (20/5) ، والعجلوني (27/1) ، وأخرجه الحاكم (4/ 132، رقم 7125) .

وروي عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : «**لا تشموا الطعام كما تشم السباع ، ولا تنفخوا الطعام والشراب ؛ فإن ذلك من سوء الأدب**» [1].

❊ ❊ ❊

(1) أخرجه الطبرانى (23/ 285، رقم 625) ، والبيهقي في شعب الإيمان (5/ 114، رقم 6007) .

## الفصل الثالث

## في استحباب حمد الله تعالى إذا فرغ من الأكل

عن معاذ بن أنس ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أكل طعاما فقال: الحمد لله الذي أطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة. غفر له ما تقدم من ذنبه**». رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن[1].

وقال الغزالي ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ في **الإحياء** إذا أكل حلالا قال: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وتنزل البركات، اللهم أطعمنا طيب، ا واستعملنا صالحا، وإن أكل شبهة فليقل: الحمد لله على كل حال، اللهم لا تجعله قوة لنا على معصيتك، ويقرأ بعد الطعام ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ و﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ۝١﴾[2].

❊ ❊ ❊

(1) أخرجه أحمد (3/ 439، رقم 15670)، وأبو داود (4/ 42، رقم 4023)، والترمذي (5/ 508، رقم 3458) وقال: حسن غريب. وابن ماجه (2/ 1093، رقم 3285)، والطبراني (20/ 181، رقم 389)، والحاكم (1/ 687، رقم 1870) وقال: صحيح على شرط البخاري. وأخرجه أيضًا: أبو يعلى (3/ 62، رقم 1488).

(2) إحياء علوم الدين 1/ 314.

# الفصل الرابع

# في كيفية الجلوس على الأكل

عن أنس ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ قال : رأيت رسول الله ﷺ جالسا مقعيا يأكل تمرا . رواه مسلم [1]. المقعي هو الذي يلصق أليه بالأرض وينصب ساقيه .

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**لا آكل متكئا**» [2].

وقال : «**إنما أجلس كما يجلس العبد ، وآكل كما يأكل العبد**» [3].

وروى ابن ماجه عنه ﷺ أنه نهي أن يأكل الرجل وهو منبطح على وجهه [4].

قال ابن قيم الجوزية ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ : وقد فسر الاتكاء بالتربع وبالاتكاء على الشيء وبالاتكاء على الجنب . قال : فالأنواع الثلاثة ؛ نوع منها يضر بالآكل ، وهو الاتكاء على الجنب ، والنوعان الآخران من جلوس الجبابرة [5].

❊ ❊ ❊

(1) مسلم (2044) .

(2) أخرجه الترمذي ( 4/ 273، رقم 1830) وقال : حسن صحيح . وابن أبى شيبة (5/ 140، رقم 24521) ، والنسائي في الكبرى ( 4/ 171، رقم 6742) ، وابن حبان (12/ 44، رقم 5240) ، والطبراني في الأوسط (7/ 84، رقم 6924) ، والبيهقي (7/ 49، رقم 13103) .

(3) أخرجه ابن سعد (371/1) ، والبيهقي في شعب الإيمان (5/ 107، رقم 5975) ، وعبد الرزاق عن معمر في الجامع (10/ 417، رقم 19554) .

(4) سنن ابن ماجه (1118) .

(5) زاد المعاد 4/ 402.

## الفصل الخامس

## في تخليل الأسنان من الطعام

قال ابن سيرين: كان ابن عمر يأمر بالخلال، ويقال: إذا ترك وهن الأضراس [1].

وفي الحديث: «**حبذا المتخللون من الطعام؛ فإنه ليس شيء أشد على الملك الذي مع العبد من أن يجد من أحدكم ريح الطعام**» [2].

وقال أبو الليث السمرقندي ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: ويستحب لمن أراد أكل اللحم أن يأكل قبله لقمتين أو ثلاثا من الخبز حتى يسد الخلل. ونقل بعضهم الشافعي ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ أنه قال: ما تخلل الإنسان بخلال بين أسناناه فليقذفه، وما أخرجه بأصبعه فليأكل [3].

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا تأكلوا الفعم ولا ترموا الوعم**».

❊ ❊ ❊

(1) ابن أبي شيبة 5/ 575.

(2) أخرجه أحمد (5/ 416، رقم 23574)، وعبد بن حميد (ص 102، رقم 217).

(3) تنبيه الغافلين 144.

## الفصل السادس

## من آداب هذا الباب ألا يعيب الطعام

## وأن يرضى بما يحضر منه

عن أبي هريرة ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ قال : ما عاب رسول الله ﷺ طعاما قط ، إن اشتهاه أكله ، وإن كرهه تركه . رواه البخاري ومسلم [1].

وعن جابر ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ أن النبي ﷺ سأل أهله الأدم ، فقالوا : ما عندنا إلا خل . فدعا به فجعل يأكل ويقول : «**نعم الأدم الخل نعم الأدم الخل**» . رواه مسلم [2].

وقال مسلم ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ : ما أكل النبي ﷺ على خوان ولا في سكرجة ، ولا خبز له مرقق . قيل لقتادة : علام كانوا يأكلون؟ قال : على السفر .

وقال سهل بن سعد ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ ما رأى رسول الله ﷺ النقي من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله .

وقال : ما رأى رسول الله ﷺ منخلا من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله . قيل : كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول؟ قال : كنا نطحنه وننفخه فيطير ما طار ، وما بقي ثريناه فأكلناه [3].

---

(1) البخاري (3563) .

(2) مسلم (3/ 1622، رقم 2052) ، وأخرجه أيضا الطيالسى (ص 244، رقم 1774) ، وأحمد (3/ 371، رقم 15030) ، والدارمى (2/ 137، رقم 2048) ، والنسائى (4/ 160، رقم 6689) ، وأبو داود (3/ 359، رقم 3820) ، والترمذى (4/ 278، رقم 1839) وقال : هذا أصح من حديث مبارك بن سعيد . وابن ماجه (2/ 1102، رقم 3317) ..

(3) البخاري (5413) .

وقالت أم هانئٍ[1]: ما أفقر بيت فيه خل من أدم.

وعن عائشة ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ قالت: إن رسول الله ﷺ قال: «أكرموا الخبز، ومن كرامته أن لا ينتظر به الأدم»[2].

وعنها أنها قالت: ما شبع آل محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله ﷺ[3].

(1) هي: فاختة بنت أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمية القرشية، المشهورة بأم هانئ، أخت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، وبنت عم النبي ﷺ اختلف المؤرخون في اسمها: فاختة، أو عاتكة، أو فاطمة، والأشهر الأول. وكنى عنها زوجها هبيرة ابن أبي وهب المخزومي، في أبيات له، بـ «هند» وأول الأبيات:

**أشاقتك «هند» أم أتاك سؤالها كذاك النوى أسبابها وانفتالها**

فسماها بعض مترجميها هندا.

أسلمت عام الفتح بمكة، وهرب زوجها إلى نجران، ففرق الإسلام بينهما، فعاشت أيما. وماتت بعد أخيها «علي». وروت عن النبي ﷺ 46 حديثا.

ترجمتها في الإصابة، باب النساء: (1102 و1532)، ونسب قريش 39 وانظر أعلام النساء 3/ 1122. الأعلام 5/ 126.

(2) أخرجه ابن عساكر (106/55)، والحاكم (4/ 136، رقم 7145) وقال: صحيح الإسناد. وأورده القارى فى الموضوعات الكبرى (ص 65، رقم 325).

(3) أخرجه الطيالسي (ص 198، رقم 1389)، وأحمد (6/ 98، رقم 24709) ..

# الفصل السابع

# ينبغي أن لا يسرف في الأكل

قال الله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾ [1]. قال رسول الله ﷺ: «**ما ملأ آدمي وعاء شرًّا من بطن، بحسب ابن آدم لقيمات يقيم بها صلبه؛ فإن كان لا بد فاعلا فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه**» [2].

وعن ابن عمر ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ـ أن رسول الله ﷺ سمع رجلا يتجشأ، فقال: «**أقصر من جشائك** [3]؛ **فإن أطول الناس جوعا يوم القيامة أطولهم شبعا في الدنيا**» [4].

وروى الحسن عن النبي ﷺ أنه قال: «**أفضلكم منزلة عند الله أطولكم جوعا وتفكرا، وأبغضكم إلى الله تعالى كل نئوم أكول شروب**».

وقال أبو سليمان الدارني: من شبع دخل عليه ست آفات؛ فَقَد حلاوة العبادة، وتعذر حفظ الحكمة وحرمان الشفقة على الخلق؛ لأنه إذا شبع ظن الخلق

---

(1) سورة الأعراف، الآية: 31.

(2) أخرجه ابن المبارك (1/ 213، رقم 603)، وأحمد (4/ 132، رقم 17225)، والترمذي (4/ 590، رقم 2380)، وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (2/ 1111، رقم 3349)، وابن سعد (409/1)، والطبراني (20/ 272، رقم 644)، والبيهقي في شعب الإيمان (5/ 28، رقم 5650)، والحاكم (4/ 367، رقم 7945) وقال: صحيح الإسناد. وأخرجه أيضًا: النسائي (4/ 177، رقم 6768)، وابن حبان (12/ 41، رقم 5236)، والقضاعي (2/ 271، رقم 1340)، والديلمي (4/ 67، رقم 6210).

(3) جُشائك: هو الريح الذى يخرج من المعدة عند الشبع.

(4) أخرجه الحاكم (4/ 346، رقم 7864). وأخرجه أيضًا: البيهقى فى شعب الإيمان (5/ 26، رقم 5643)، وأبو نعيم فى الحلية (256/7) ..

كلهم شباعا، وثقل العبادة وزيادة الشهوات، وإن سائر المؤمنين يدورون حول المساجد والشباع يدورون حول المزابل[1].

وعن الحسن ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: قال: والله لقد أدركنا أقواما إن الرجل منهم ليمسي وعنده من الطعام ما لا يكفيه ولو شاء لأكله كله فيقول: والله لا أجعل هذا كله في بطني حتى أجعل بعضه لله تعالى.

وروي عن النبي ﷺ أنه نظر إلى رجل سمين البطن، فأومأ إلى بطنه بإصبعه وقال: «**لو كان هذا في غير هذا كان خيرا لك**»[2].

قال الغزالي ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: يعني: لو قدمته لآخرتك وآثرت به غيرك كان خيرا لك. قال الغزالي: وبالجملة سبب هلاك الناس حرصهم على الدنيا، وسبب حرصهم البطن والفرج، وسبب شهوة الفرج شهوة البطن، وفي تقليل الأكل ما يحسم هذه الأبواب كلها، وهي أبواب النار، وفي حسمها فتح أبواب الجنة؛ كما قال ﷺ«**أديموا قرع باب الجنة بالجوع**»[3].

ونقل الشيخ شهاب الدين الأذرعي ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ عن صاحب الخصال أنه قال: لا يحل له أن يأكل من ماله، ولا من مال غيره فوق الشبع، ولا أن يشرب. قال ابن عبد السلام: وإنما حرم لكونه مؤذيا لمزاجه وللتضييع بلا فائدة.

❊ ❊ ❊

(1) إحياء علوم الدين 2/ 286.

(2) أخرجه الطبراني (2/ 284، رقم 2184).

(3) إحياء علوم الدين 2/ 282، وقوت القلوب 2/ 118.

# الباب الثاني

## فيما كان رسول الله ﷺ يحب من الأطعمة

عن عائشة ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ أن رسول الله ﷺ كان يُحبُّ الحلواء والعسل [1].

وعن أنس ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ أن رسول الله ﷺ كان يعجبه الدبّاء [2].

وقال ابن عباس ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ـ: كان أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ الثريد من الخبز، والثريد من الحيس [3].

وفي الصحيحين أتى رسول الله ﷺ بلحم فرفع إليه الذراع، وكانت تعجبه [4].

وذكر أبو عبيد عن ضباعة بنت الزبير أنها ذبحت في بيتها شاة، فأرسل إليها رسول الله ﷺ أن أطعمينا من شاتكم، فقالت للرسول: ما بقي عندنا إلا الرقبة وإني لأستحي أن أرسل بها إلى رسول الله ﷺ فرجع الرسول فأخبره، فقال: «**ارجع إليها فقل لها: أرسلي بها؛ فإنها هادية الشاة** [5]، **وأقرب الشاة إلى الخير، وأبعدها من الأذى**» [6].

---

(1) شمائل الرمذي (162).

(2) شمائل الرمذي (159).

(3) أبو داود (3785).

(4) البخاري (3340)، ومسلم (501).

(5) هادية الشاة: الهادِيةُ من كل شيء أَوَّلُه وما تَقَدَّمَ منه. كالرقَبَة والكتف والذراع.

(6) أخرجه أحمد (6/ 360، رقم 27076)، والطبراني (24/ 337، رقم 844)، والنسائي في الكبرى (4/ 154، رقم 6658)، والطبرانى فى الأوسط (6/ 145، رقم 6040).

وفي **سنن ابن ماجه** عن النبي ﷺ: «**سيد طعام أهل الدنيا، وأهل الجنة اللحم**»[1].

وفيه عن النبي ﷺ: «**أطيب اللحم لحم الظهر**»[2].

وروى أبو داود عن ابني بشر السلميين قالا: دخل علينا رسول الله ﷺ فقدمنا زبدا وتمرا، وكان يحب الزبد والتمر[3].

وروي أبو داود والترمذي عن النبي ﷺ أنه كان يأكل البطيخ بالرطب ويقول: «**يدفع حر هذا برد هذا**»[4].

ويروى عنه ﷺ أنه كان يحب العنب والبطيخ.

❊ ❊ ❊

(1) سنن ابن ماجه (3430).

(2) أخرجه الطيالسي (2/ 286، رقم 1028 ط هجر)، وأحمد (1/ 203، رقم 1744)، وابن ماجه (2/ 1099، رقم 3308)، والطبراني (13/ 87، رقم 216)، والحاكم (4/ 124، رقم 7097) وقال: صحيح. والبيهقي في شعب الإيمان (5/ 89، رقم 5891)، والضياء (9/ 195، رقم 178). وأخرجه أيضًا: النسائي فى الكبرى (4/ 154، رقم 6657) والبزار (6/ 222، رقم 2261).

(3) أبو داود (3839).

(4) شمائل الرمذي (199).

# الباب الثالث

# في ذكر شيء من الأطعمة

# التي ذكر النبي ﷺ أنها يتداوى بها

في الصحيحين أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال : إن أخي يشتكي بطنه ، وفي رواية : استطلق بطنه . فقال : «**اسقه عسلا**» . فذهب ثم رجع فقال : قد سقيته ، فلم يغن عنه شيئا ، وفي لفظ : لم يزده إلا استطلاقا . مرتين أو ثلاثا ، كل ذلك يقول له : «**اسقه عسلا**» . فقال له في الثالثة أو الرابعة : «**صدق الله وكذب بطن أخيك**» [1].

وفي **سنن ابن ماجه** عن النبي ﷺ : «**من لعق عسلا ثلاث غدوات كل شهر لم يصبه عظيم من البلاء**» [2].

وفي أثر آخر : «**عليكم بالشفاءين العسل والقرآن**» [3].

قال ابن القيم فجمع بين الطب البشري والإلهي ، وبين طب الأبدان وطب الأرواح ، وبين الدواء الأرضي والدواء السماوي [4].

---

(h ) أخرجه أحمد (3/ 92، رقم 11889) ، والبخاري (5/ 2152، رقم 5360) ومسلم (4/ 1736، رقم 2217) ، والترمذي (4/ 409، رقم 2082) وقال : حسن صحيح . والنسائي في الكبرى (4/ 370، رقم 7561) .

(2) أخرجه ابن ماجه (2/ 1142، رقم 3450) ، والبيهقي في شعب الإيمان (5/ 97، رقم 5930) ، والبخاري فى التاريخ الكبير (54/6) ، وأبو يعلى (11/ 300، رقم 6415) ، والطبراني في الأوسط (1/ 130، رقم 408) .

(3) أخرجه ابن ماجه (2/ 1142، رقم 3452) ، والحاكم (4/ 222، رقم 7435) وقال : هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين . والبيهقي (9/ 344، رقم 19349) .

(4) زاد المعاد 4/ 30.

وفي الصحيحن أن رسول الله ﷺ قال : «**عليكم بهذه الحبة السوداء ؛ فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام ، والسام الموت**» [1].

وذكر البيهقي أثرا مرفوعا أن نبيا من الأنبياء شكا إلى الله سبحانه وتعال الضعف فأمره بأكل البيض [2].

وعن أبي الدرداء قال : أهدي للنبي ﷺ طبق من تين ، فقال : «**كلوا**» . أو أكل منه [3].

وقال : لو قلت : إن فاكهة نزلت من الجنة قلت : هذه ؛ لأن فاكهة الجنة بلا عجم ، فكلوا منها فإنها تقطع البواسير ، وتنفع من النقرس [4].

وروى الترمذي وابن ماجه عن النبي ﷺ أنه قال : «**كلوا الزيت وادّهِنو به ؛ فإنه يخرج من شجرة مباركة**» [5].

وروى ابن ماجه عن طلحة بن عبيد الله قال : دخلت على النبي ﷺ وبيده سفرجلة ، فقال : «**دونكها يا طلحة ؛ فإنها تجم الفؤاد**» [6]. أي : تريحه .

وعن صهيب يرفعه : «**عليكم بألبان البقر ؛ فإنها شفاء وسمنها دواء ولحومها داء**» .

---

(1) أخرجه أحمد (2/ 261، رقم 7548) ، والبخاري (5/ 2154، رقم 5364) ، ومسلم (4/ 1735، رقم 2215) ، وابن ماجه (2/ 1141، رقم 3447) . وأخرجه أيضًا : الطيالسي (ص 322، رقم 2460) .

(2) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (5/ 102، رقم 5950) .

(3) التذكرة للقرطبي 527.

(4) الديلمي (4716) .

(5) أخرجه عبد بن حميد (ص 33، رقم 13) ، وابن ماجه (2/ 1103، رقم 3319) ، والدارقطني كما فى أطراف ابن طاهر (1/ 96، رقم 77) ، والحاكم (4/ 135، رقم 7142) وقال : صحيح على شرط الشيخين . والبيهقي في شعب الإيمان (5/ 100، رقم 5939) ، والضياء من طريق أبي يعلى (1/ 174، رقم 82) . وأخرجه أيضًا : الترمذي فى العلل الكبير(1/ 306، رقم 570) ، والبزار (1/ 397، رقم 275) .

(6) ابن ماجه (3369) .

وروى ابن ماجه عن عائشة ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ قالت : كان رسول الله ﷺ إذا أخذ أحدًا من أهله الوعكُ أمر بالحساء من الشعير ، فصنع ثم أمرهم فحسوا منه ، ثم يقول : «**إنه ليرثو فؤاد الحزين ، ويسرو عن فؤاد السقيم ، كما تسرو إحداكن الوسخ بالماء عن وجهها**»[1]. ومعنى : يرثو : يشده ويقويه ، ويسرو : يكشف ويزيل .

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : «**الكمأة من المن ، وماؤها شفاء للعين**»[2].

قوله : «**من المن**» . أي : فإنه يجمع من غير تعب . وقوله : «**وماؤها شفاء للعين**» . قيل : إنه يخلط في الأدوية التي يعالج بها العين ، وقيل : إنها تشوي ويستقطر ماؤها في العين .

وروى الترمذي عن أبي هريرة ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ أن ناسا من أصحاب النبي ﷺ قالوا لرسول الله ﷺ : الكمأة جدري الأرض! فقال : «**الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين ، والعجوة من الجنة ، وهي شفاء من السم**»[3].

قال أبو هريرة : فأخذت ثلاث كمآت أو خمسا أو سبعا ، فعصرتهن وجعلت ماءهن في قارورة ، وكحلت به جارية لي عمشاء ، فبرأت .

وفي الترمذي عن النبي ﷺ أنه كان ينعت الزيت والورس من ذات

(1) الترمذي (2039) .

(2) أخرجه أحمد (1/ 187، رقم 1625) ، والبخاري (4/ 1627، رقم 4208) ، ومسلم (3/ 1619، رقم 2049) ، والترمذي (4/ 401، رقم 2067) وقال : حسن صحيح . وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (1/ 178، رقم 227) ، والنسائي في الكبرى (4/ 156، رقم 6667) ، والبزار (4/ 82، رقم 1250) ، وأبو يعلى (2/ 254، رقم 961) ، وأبو عوانة (5/ 191، رقم 8350) ، والشاشي (1/ 233، رقم 189) .

(3) الترمذي (2210) .

الجنب [1].

وفي **الغيلانيات** عن عائشة قالت: قال لي رسول الله ﷺ: يا عائشة، إذا طبختم قدرا فأكثروا فيها من الدباء؛ فإنها تشد قلب الحزين [2].

❊ ❊ ❊

(1) الترمذي (4/ 407، رقم 2079) وقال: حسن غريب صحيح.

(2) الغيلانيات (912).

# الباب الرابع

# في آداب الشرب

في الصحيحين عن أنس ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ أن رسول الله ﷺ كان يتنفس في الشراب ثلاثا [1].

قال النووي ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: يعني يتنفس خارج الإناء [2].

وعن ابن عباس ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ـ أن النبي ﷺ نهى أن يتنفس في الإناء أو ينفخ فيه. رواه الترمذي وقال: حسن صحيح [3].

وفي الصحيحين عن أنس ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ أن رسول الله ﷺ أتي بلبن قد شيب بماء وعن يمينه أعرابي، وعن يساره أبو بكر، فشرب، ثم أعطى الأعرابي وقال: «**الأيمن فالأيمن**» [4].

وعن أنس ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ عن النبي ﷺ أنه نهى أن يشرب الرجل قائما. قال قتادة: قلنا لأنس: فالأكل؟ فقال: ذلك أشر أو أخبث. رواه مسلم [5].

وعن أبي هريرة ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يشربن أحد منكم قائما، فمن نسى فليستقيء**». رواه مسلم [6].

---

(1) البخاري (5631)، مسلم (5406).

(2) شرح صحيح مسلم 1/ 426.

(3) الترمذي (1888).

(4) البخاري (5619)، ومسلم (5408).

(5) مسلم (5394).

(6) أخرجه مسلم (3/ 1601، رقم 2026).

وعن ابن عباس ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ـ قال: سقيت النبي ﷺ من زمزم فشرب وهو قائم. رواه البخاري ومسلم[1].

وفي **صحيح البخاري** أن عليا ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ شرب قائما وقال: رأيت رسول الله ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت[2].

قال النووي ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ في **شرح مسلم**: الصواب في هذه الأحاديث أن النهي محمول على كراهة التنزيه، وأما شربه ﷺ قائما فلبيان الجواز، قال: وأما قوله: «**ومن نسي فليستقيء**». فمحمول على الاستحباب والندب. قال: ويستحب الاستقاء لمن شرب قائما ناسيا أو متعمدا، وذكر الناسي في الحديث ليس المراد أن العامد يخالفه، بل للتنبيه على غيره بطريق الأولى؛ لأنه إذا أمر به الناسي وهو غير مخاطب، فالعامد المخاطب المكلف أولى[3].

وفي الترمذي عن النبي ﷺ أنه قال: «**سموا إذا أنتم شربتم، واحمدوا إذا أنتم رفعتم**»[4].

وفي مسلم عن أنس ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن الله ليرضى عن العبد يأكل الأكلة فيحمده عليها، ويشرب الشربة فيحمده عليها**»[5].

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إذا أكل أحدكم فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وأطعمنا خيرا منه، وإذا سقى لبنا فليقل: اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه؛ فإنه ليس شيء**

(1) البخاري (1637)، ومسلم (5399).

(2) البخاري (5615).

(3) شرح صحيح مسلم 4/ 393.

(4) أخرجه الترمذي (4/ 302، رقم 1885) وقال: غريب. والطبراني (11/ 166، رقم 11378)، والبيهقي في شعب الإيمان (5/ 116، رقم 6015).

(5) مسلم (7108).

**يجزي من الطعام والشراب إلا اللبن»** [1].

وروى مسلم عن النبي ﷺ أنه قال : «**غطوا الإناء ، وأوكو السقاء ؛ فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء ، لا يمر بإناء ليس عليه غطاء ، وسقاء ليس عليه وكاء ، إلا وقع فيه من ذلك الداء**» [2].

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : «**لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ، ولا تشر بواقي آنية الذهب والفضة ؛ فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة**» [3].

❊ ❊ ❊

(1) أخرجه أبو داود (3/ 339، رقم 3730) ، والبيهقي في شعب الإيمان (5/ 123، رقم 6041) . وأخرجه أيضًا : إسحاق بن راهويه (1/ 226، رقم 29) .

(2) أخرجه أحمد (3/ 355، رقم 14871) ، ومسلم (3/ 1596، رقم 2014) . وأخرجه أيضًا : أبو عوانة (5/ 145، رقم 8165) ، والبيهقى فى شعب الإيمان (5/ 127، رقم 6059) .

(3) أخرجه الطيالسي (ص 57، رقم 429) ، وأحمد (5/ 398، رقم 23422) ، والبخاري (5/ 2133، رقم 5310) ، ومسلم (3/ 1638، رقم 2067) ، وأبو داود (3/ 337، رقم 3723) ، والترمذي (4/ 299، رقم 1878) وقال : حسن صحيح . والنسائي (8/ 198، رقم 5301) ، وابن ماجه (2/ 1130، رقم 3414) .

# الباب الخامس

# في الضيـافـة

وفيه ثلاثة فصول :

# الفصل الأول

# في الحث عليها

في الصحيحين عن أبي هريرة ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ عن النبي ﷺ قال : «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت**» [1].

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، جائزته يوم وليلة ، والضيافة ثلاثا أيام ، فما بعد ذلك فهو صدقة ، ولا يحل له أن يثوي**[2] **عنده حتى يخرجه**» [3].

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**أيما مسلم ضاف قوما ، فأصبح الضيف محروما كان حقا على كل مسلم نصره حتى يأخذ له بقراه من ماله وزرعه**» [4].

---

(1) أخرجه أحمد (4/ 31، رقم 16417) ، والبخاري (5/ 2240، رقم 5673) ، ومسلم (1/ 69، رقم 48) وأبو داود ( 342، رقم 3748) ، والترمذي (4/ 345، رقم 1967) وقال : حسن صحيح . وابن ماجه (1211/2 رقم 3672) . وأخرجه أيضًا : أبو عوانة (1/ 42، رقم 95) .

(2) يثوى : أى يقيم عنده .

(3) أخرجه مالك (2/ 929، رقم 1660) ، وأحمد (6/ 385، رقم 27205) ، والبخاري (5/ 2272، رقم 5784) ، ومسلم (3/ 1352، رقم 48) ، وأبو داود (3/ 342، رقم 3748) ، والترمذي (4/ 345، رقم 1967) وقال : هذا حديث حسن صحيح . وابن ماجه (1212/2 رقم 3675) . وأخرجه أيضًا : ابن حبان (97/12 رقم 5287) ، والطبراني (182/22 رقم 475) ، والبيهقي في شعب الإيمان (7/ 75، رقم 9531) .

(4) أخرجه الطيالسي (ص 156، رقم 1149) ، وأحمد (4/ 131، رقم 17217) ، وأبو داود (3/ 343، رقم 3751) ، والحاكم (4/ 147، رقم 7179) ، والبيهقي (9/ 197، رقم 18475) . وأخرجه أيضًا : الدارمي (2/ 134، رقم 2037) .

وعن أبي الأحوص الجشمي عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، أرأيت إن مررت برجل فلم يقرني ولم يضفني، ثم مر بي بعد ذلك أقريه أم أجزيه؟ قال: «**بل أقره**» [1].

وقال رسول الله ﷺ: «**لا تتكلفوا للضيف فتبغضوه؛ فإنه من أبغض الضيف فقد أبغض الله، ومن أبغض الله أبغضه الله**» [2].

وقال رسول الله ﷺ: «**لا خير فيمن لا يضيف**» [3].

ومرّ رسول الله ﷺ برجل له إبل وبقر كثير، فلم يضفه، ومر بإمرأة لها شويهات فذبحت له شاة فقال رسول الله ﷺ: «**انظروا إليهما إنما هذه الأخلاق بيد الله، فمن شاء أن يمنحه خلقا حسنا فعل**» [4].

وقال أبو رافع مولى رسول الله ﷺ: أنه نزل به ـ عليه الصلاة والسلام ـ ضيف فقال لفلان اليهودي: «**نزل بي ضيف فأسلفني شيئا من الدقيق إلى رجب**». فقال اليهودي: والله لا أسلفته إلا برهن، فأخبر به فقال: «**والله أني لأمين في السماء أمين في الأرض، ولو أسلفني لأديته فاذهب بدرعي وارهنه عنده**» [5].

قال الغزالي ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: كان إبراهيم الخليل ـ عليه السلام ـ إذا أراد أن يأكل خرج ميلا أو ميلين يلتمس من يتغذى معه، وكان يكنى أبا الضيفان. قال

(1) أخرجه ابن عساكر (67/54).

(2) أخرجه ابن عساكر (126/13).

(3) أخرجه أحمد (4/ 155، رقم 17455)، قال الهيثمي (175/8): رجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وحديثه حسن. والبيهقي في شعب الإيمان (7/ 91، رقم 9588). وأخرجه أيضًا: الديلمي (5/ 179، رقم 7888).

(5) أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق (ص 115، رقم 328).

(4) أخرجه البزار (9/ 315، رقم3863)، والطبراني (1/ 331، رقم 989). قال الهيثمى (126/4): فيه موسى بن عبيدة الربذى، وهو ضعيف. وأخرجه أيضًا: الروياني (1/ 462، رقم 695) ..

الغزالي ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ ولصدق نيته فيه دامت ضيافته في مشهده إلى يومنا هذا، ولا تنقضي ليلة إلا ويأكل عنده جماعة من ثلاثة إلى عشرة إلى مائة [1].

**حكاية:**

ذكرها الغزالي في **نصيحة الملوك** قال ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: نزل بعبد الله بن المبارك بعض الأيام عشرة أضياف من العلماء، ولم يكن له ما يضيفهم به، ولم يملك سوى فرس كان يحج عليها سنة ويغزو عليه سنة، فذبح ذلك الفرس وطبخ منه وقدمه بين يدي الأضياف، فقالت له زوجته: ما كنت تملك سوى هذا الفرس من الدنيا، فلم ذبحته؟! فدخل إلى بيته وأخرج من متاع بيته بقدر مهرها وطلقها من ساعته ووقته، وقال: امرأة تبغض الأضياف لا تصلح لي. فأتاه بعد ذلك بأيام رجل وقال له: يا إمام المسلمين، لي بنت وقد توفيت أمها وهي كل يوم تمزق دستا من الثياب حزنا وغما، واليوم تريد أن تقصد مجلسك فقل في تسليتها شيئا، فلعل يرق قلبها، فلما جلس على المنبر ذكر من هذا الباب ما تسلت به الصبية عن أمها، فلما عادت قالت: يا أبت، قد تبت ولا أعود أسخط الله تعالى، ولكن لي إليك حاجة. قال: وما حاجتك؟ قالت: أنت تقول لي دائما: إن أبناء الدنيا يخطبونك، وأرباب الأحوال يطلبونك، فناشدتك الله، لا تزوجني بغير عبد الله بن المبارك؛ فإن كان لنا دنيا فله دين، فزوجها أبوها بعبد الله، وحمل إليها جهازا كثيرا ومالا كبيرا، وانفذ برسم عبد الله بن المبارك عشرة أفراس ليجاهد عليها في سبيل الله، فرأى عبد الله في بعض الليالي في المنام كأن قائلا يقول له: إن كنت طلقت لأجلنا امرأة عجوز فقد أعطيناك صبية بكرا، وإن كنت ذبحت فرسا واحدا فقد أعطيناك عشرة أفراس عوضه؛ لتعلم أن الحسنة عندنا بعشرة، ولا يضيع لدينا أجر المحسنين، وما عاملنا أحد فخسر [2].

(1) إحياء علوم الدين 2/ 12.

(1) التبر المسبوك في نصيحة الملوك 53.

## الفصل الثاني

## في آداب الضيافة

وهي ثلاثة أقسام :

**القسم الأول : في آداب المضيف :**

**منها** : أن يقصد بدعوته الأتقياء والفقراء ؛ قال رسول الله ﷺ : «**لا تأكل إلا طعام تقي ، ولا يأكل طعامك إلا تقي**» [1]. وقال : «**شر الطعام طعام الوليمة ؛ يدعي إليها الأغنياء دون الفقراء**» [2].

**ومنها** : ألا يهمل أقاربه ؛ لأن ذلك يوحشهم .

**ومنها** : ألا يتكلف بل يقدم ما حضر ؛ قال رسول اله ﷺ : «**لا تتكلفوا للضيف فتبغضوه فإنه من أبغض الضيف فقد أبغض الله ومن ابغض الله أبغضه الله**» [3].

وقال أبو الليث : يذكر أن حكيما دعا إلى طعام فقال : أجيبك بثلاث

---

(1) أخرجه ابن المبارك (1/ 124، رقم 364) ، والطيالسى (ص 294، رقم 2213) ، وأحمد (3/ 38، رقم 11355) ، والدارمى (2/ 140، رقم 2057) ، وأبو داود (4/ 259، رقم 4832) ، والترمذى (4/ 600، رقم 2395) وقال : حسن . وأبو يعلى (2/ 484، رقم 1315) ، وابن حبان (2/ 314، رقم 554) ، والحاكم (4/ 143، رقم 7169) وقال : صحيح الإسناد . والبيهقى فى شعب الإيمان (7/ 42، رقم 9382) .

(2) أخرجه أبو نعيم فى الحلية (267/8) ، والبيهقي (7/ 262، رقم 14300) ، وابن ماجه (1/ 616، رقم 1913) ، وأبو داود (3/ 341، رقم 3742) ، والنسائي في الكبرى (4/ 141، رقم 6612) . وأخرجه أيضًا : الديلمي (2/ 24، رقم 2154) .

(3) تقدم تخريجه .

شرائط ؛ **أولها** : ألا تتكلف . **الثاني** : ألا تخون . **الثالث** : ألا تجور . قال : أما التكلف أن تتكلف ما ليس عندك ، وأما الخيانة أن تبخل بما عندك فلا تقربه إلى الضيف ، وأما الجور فأن تحرم عيالك وتطعم الضيف [1].

**ومنها** : ألا يستأذنهم في التقديم .

**ومنها** : الترحيب بالضيف ، وحمد الله تعالى على حصوله ضيفا عنده .

**ومنها** : تعجيل إحضار الطعام ؛ قال حاتم الأصم : العجلة من الشيطان إلا في خمس فإنها من سنة رسول الله ﷺ ؛ إطعام الطعام للضيف ، وتجهيز الميت ، وتزويج البكر ، وقضاء الدين ، والتوبة من الذنب [2].

فلو حضر مدعوون وتأخر واحد واثنان عن الوقت الموعود ، فحق الحاضرين في التعجيل أولى ، إلا أن يكون المتأخر فقيرا ، فينكسر قلبه بذلك فلا بأس بانتظاره .

وقال أبو الليث ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ : يقال : ثلاث يورثن السل ؛ رسول بطيء ، وسراج لا يُضيء ، وطعام ينتظر عليه مَن يجيء [3].

**ومنها** : أن يقدم من الطعام قدر الكفاية ؛ فإن التقليل عنها نقص في المروءة .

**ومنها** : أن يعزل لأهله نصيبهم .

**ومنها** : إذا رأى الضيف يقلل الأكل نشطه ، ولا يزيد في قوله : كل . على ثلاث مرات ؛ قال الغزالي ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ : وأما الحلف عليه بالأكل فممنوع [4].

**ومنها** : أن يمد الأكل مع الضيوف ما دام يظن أن لهم حاجة إلى الأكل .

(1) تنبيه الغافلين 153.

(2) حلية الأولياء 8/ 78.

(3) تنبيه الغافلين 192.

(4) إحياء علوم الدين 2/ 7.

**ومنها** : أن يتبع الضيف عند خروجه إلى باب الدار .

**ومنها** : إذا دخل ضيف للمبيت ، فليعُرِّفه ربُّ الدار عند الدخول القبلةَ ، وبيتَ الماء ، وموضعَ الوضوء . وفي رحلة الشافعي ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ أنه قال : لما دخلت على مالك داره أدخلني الغلام إلى مخدع في الدار وقال لي : القبلة من هذا البيت هكذا ، وهذا إناء فيه ماء ، وهناك الخلاء من الدار . وأشار إليه . قال الشافعي ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ : هذا أدب الغلام فكيف أدب السيد . قال الشافعي ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ فما لبث مالك ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ عني بعيدا حتى أقبل هو والغلام حاملا طبقا فوضعه من يده وسلم علي مالك ، ثم قال للغلام : اغسل علينا . فوثب الغلام إلى الإناء وأراد أن يغسل علي فصاح مالك وقال : الغسل في أول الطعام لرب البيت ، وفي آخر الطعام للضيف . قال الشافعي ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ : فاستحسنت ذلك من مالك ، وسألته شرح ذلك فقال : إنه يدعو الناس إلى كرمه ، فحكمه أن يبتدئ بالغسل ، وفي آخر الطعام ينتظر من يدخل ليأكل معه . قال الشافعي ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ : فكشف مالك الطبق ، فكان في صحفتان في إحداهما لبن وفي الآخر تمر ، فسمي وسميت . قال الشافعي ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ : فأتيت أنا ومالك على جميع الطعام ، وعلم مالك أنا لم نأخذ من الطعام الكفاية ، فقال لي : يا أبا عبد الله ، هذا جهد من مقل إلى فقير معدم . فقلت : لا عذر علي من أحسن ، إنما العذر على من أساء[1].

**القسم الثاني : في آداب الضيف :**

**منها** : ألا يخص الأغنياء بالإجابة دون الفقراء ، وألا يمتنع من الدعوة ، لكونه صائما ، بل يحضر ؛ فإن كان صومه تطوعا وعلم أن فطره يسر أخاه المسلم أفطر ، فإن كان الطعام حراما فلا يجيب ، وكذا إذا كان هناك منكر ؛ كمزمار ونحوه ،

(1) ثمرات الأوراق 86.

وألا يقصد بالإجابة نفس الأكل، بل ينوي به الاقتداء بالسنة وإكرام أخيه المؤمن.

**ومنها**: أن يتواضع في مجلسه إذا حضر، ولا يتصدر؛ فإن عيّن له صاحب الدار مكانا لم يتعده.

**ومنها**: ألا يجلس في مقابلة حجرة النساء، ولا ينظر إلى الموضع الذي يخرج منه الطعام؛ فإنه دليل على الشره.

**ومنها**: أن يدعو لصاحب المنزل؛ قال أنس ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ كان رسول الله ﷺ إذا أفطر عند قوم دعا لهم، فقال: «**أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة**»[1].

**ومنها**: أن يخرج طيب النفس، وإن جرى في حقه التقصير من صاحب المنزل.

**ومنها**: ألا يخرج إلا برضا صاحب المنزل وإذنه.

**القسم الثالث في آداب الاجتماع على الأكل**:

روي أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله، إنا نأكل ولا نشبع! قال: «**فلعلكم تفترقون**». قالوا: نعم. قال: «**فاجتمعوا على طعامكم، واذكروا اسم الله يبارك لكم فيه**»[2].

**ومن آداب المجتمعين على الأكل**: ألا يبتدئ أحد بالأكل إذا كان معه مَن يستحق التقديم؛ لكبر سن أو زيادة فضل.

---

(1) أخرجه ابن ماجه (1/ 556، رقم 1747)، والنسائي في الكبرى (4/ 202، رقم6901).

(2) أخرجه أحمد (3/ 501، رقم 16122)، وأبو داود (3/ 346، رقم 3764)، وابن ماجه (2/ 1093، رقم 3286)، والطبراني (22/ 139، رقم 368)، وابن حبان (12/ 27، رقم 5224)، والحاكم (2/ 113، رقم2500)، والبيهقي في شعب الإيمان (5/ 75، رقم 5835). قال العجلوني (48/1): سنده حسن.

**ومنها** : ألا يسكتوا بل يتحدثون بحكايات الصالحين في الأطعمة وغيرها .

**ومنها** : أن يؤثر رفيقه وألا يحوجه أن يقول له : كل . بل ينبسط ولا يتصنع بالانقباض .

**ومنها** : ألا ينظر إلى أصحابه حالة الأكل ؛ لئلا يستحيوا .

**ومنها** : ألا يفعل ما يستقذره من غيره

❊ ❊ ❊

## الفصل الثالث

## في النهي عن التطفل

قال العلماء: لا ينبغي لأحد إذا علم أن قوما يأكلون أن يدخل عليهم، فإن صادفهم من غير قصد نظر فإن علم أنما سألوه حياء منه فلا يأكل، وإن علم أنهم يحبون أكله معهم جاز له أن يأكل. قال النووي في **الروضة**: ويحرم التطفل[1].

قال أبو الليث: يقال: ثمانية إن أهينوا فلا يلوموا إلا أنفسهم؛ الذاهب إلى مائدة لم يدع إليها، والمتأمر على رب البيت، وطالب الخير من أعدائه، وطالب الفضل من اللئيم، والداخل بين اثنين في حديث بينهما من غير أن يُدخلاه فيه، والمستخف بالسلطان، والجالس مجلسا ليس له بأهل، والمقبل بحديثه على مَن لا يستمع منه[2].

ومن دخل دار صديقه فلم يجده، وكان عالما أنه إذا أكل من طعامه سُرّ بذلك جاز له أن يأكل.

حكي أن جماعة من الأصدقاء حضروا دار سفيان بن عيينة، وكان غائبا والباب مغلق ففتحوا الباب ودخلوا ووضعوا السفرة وجلسوا، ودخل سفيان عليهم، فأخذ يبكي فقيل له: ما يبكيك؟ فقال: ذكرتموني صحبة أقوام مضوا، وعاملتموني معاملة الصالحين ولست منهم.



(1) روضة الطالبين 3/ 66.

(2) تنبيه الغافلين 254.

# الباب السادس

# في مستظرفات وآداب طيبة

نقل ابن القيم عن بعض الحكماء أنه قال: من أراد الصحة فليجوّد الغذاء، وليأكل على نقاء، وليشرب على ظمأ، وليقلل من شرب الماء، ويتمدد بعد الغذاء، ويتمشى بعد العشاء، ولا ينام حتى يعرض نفسه على الخلاء، وليحذر دخول الحمام عقب الامتلاء، ومرة في الصيف خير من عشرة في الشتاء، وأكل القديد اليابس بالليل معين على الفناء، ومجامعة العجائز تهدم أعمار الأحياء، وتسقم أبدان الأصحاء[1].

ويروى هذا عن علي؛ قال ابن القيم: ولا يصح عنه، وإنما بعضه من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب وكلام غيره[2].

وقال الشافعي ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ: أربعة تقوي البدن؛ كثرة أكل اللحم، وشم الطيب، وكثرة الغسل من غير جماع، ولبس الكتان، وأربعة توهن البدن؛ كثرة الجماع، وكثرة الهم، وكثرة شرب الماء على الريق، وكثرة أكل الحامض، وأربعة تقوي البصر؛ الجلوس مستقبل حيال الكعبة، والكحل عند النوم، والنظر إلى الخضرة، وتنظيف المجلس، وأربعة توهن البصر؛ النظر إلى القذر، وإلى المصلوب، وإلى فرج المرأة، والقعود مستدبر الكعبة، وأربعة تزيد في الجماع أكل العصافير، والإطريفل والفستق والخروب، وأربعة تزيد في العقل؛ ترك الفضل من الكلام، والسواك ومجالسة الصالحين، ومجالسة العلماء[3].

(1) زاد المعاد 4/ 372.
(2) زاد المعاد 4/ 372.
(3) زاد المعاد 4/ 372.

وقال أفلاطون [1]: خَمْسٌ يُذِبْنَ الْبَدَنَ وَرُبَّمَا قَتَلْنَ قِصَرُ ذَاتِ الْيَدِ وَفِرَاقُ الْأَحِبّةِ وَتَجَرّعُ الْمَغَايِظِ وَرَدّ النّصْحِ وَضَحِكُ ذَوِي الْجَهْلِ بِالْعُقَلَاءِ [2].

وقال جالينوس لأصحابه: اجتنبوا ثلاثا وعليكم بأربع، ولا حاجة بكم إلى الطبيب؛ اجتبوا الغبار والدخان والنتن، وعليكم بالدسم والطيب والحلو والحمام [3].

ويقال: أربعة تضر بالفهم والذهن؛ إدمان أكل الحامض والفاكهة، والنوم على القفا، والهم والغم، وأربعة أشياء تزيد في الفهم؛ فراغ القلب، وقلة التملؤ من الطعام والشراب، وحسن تدبير الغذاء بالأشياء الحلوة والدسمة، وإخراج الفضلات المثقلة للبدن [4].

وقال أبو الليث السمرقندي في تفسيره: يروى عن علي ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ

(1) أفلاطون بن أرسطون أحد أساطين الحكمة الخمسة من يونان كبير القدر فيهم مقبول القول بليغ في مقاصده أخذ عن فيثاغورس اليوناني وشارك سقراط في الأخذ عنه وَلَمْ يشتهر ذكره بَيْنَ علماء يونان إِلاَّ بعد موت سقراط وَكَانَ أفلاطون شريف النسب في بيوت يونان من بيت علم واحتوى عَلَى جميع فنون الطبيعة وصنف كتبًا كثيرة مشهورة في فنون الحكمة وذهب فِيهَا إِلَى الرمز والإغلاق واشتهر جماعة من تلاميذه المتخرجين عَلَيْهِ وسادوا بانتسابهم إِلَيْهِ وَكَانَ يعلم الطالبين الفلسفة وهو ماش وسمى الناس فرقته المشائين وفوض في آخر عمره المفاوضة والتعليم والتدريس إِلَى أرشد أصحابه وانقطع إِلَى العبادة والاعتزال وعاش ثمانين سنة وَكَانَ أفلاطون في قديم يميل إِلَى الشعر وأخذ منه بخط متوفر ثُمَّ حضر مجلس سقراط فرآه يذم الشعر وأهله ويقول هي خيالات تشعر بالخلائق لا عَلَى الحقيقة وطلب الحقائق أولي فتركه عند ذَلِكَ أفلاطون ثُمَّ انتقل إِلَى قول فيثاغورس في الأشياء المعقولة ويقال أنه عاش إحدى وثمانين سنة وعنه أخذ أرسطوطاليس وخلفه بعد موته وقال إسحاق أنه أخذ عن سقراط وتوفي أفلاطون في السنة الَّتِي ولد فِيهَا الإسكندر.
ترجمته في أخبار العلماء بأخيار الحكماء للقفطي، ص 11.

(2) زاد المعاد 4/ 372.

(3) زاد المعاد 4/ 372.

(4) زاد المعاد 4/ 372.

أنه قال : إذا كان أحدكم مريضا فليسأل من امرأته درهمين من مهرها حتى تهب له بطيب نفسها ، فليشتر بذلك عسلا ، فليشربه بماء المطر ، فقد اجتمع له الهنيء والمريء والشفاء والماء المبارك [1].

❊ ❊ ❊

(1) بحر العلوم 1/ 360.

## خاتمة نختم بها الكتاب

قال الإمام أبو حامد الغزالي رَحِمَهُ اللهُ في **الإحياء**[1]: في الخبر: لا يستدير الرغيف ويوضع بين يديك حتى يعمل فيه ثلاثمائة وستون صانعا؛ أولهم ميكائيل الذي يكيل الماء من خزائن الرحمن، ثم الملائكة التي تزجر السحاب، والشمس والقمر والأفلاك وملكوت الهواء ودواب الأرض، وآخر ذلك الخباز، ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآ﴾[2].

❊ ❊ ❊

(1) إحياء علوم الدين 2/ 294.

(2) سورة إبراهيم، الآية: 34.